

هل عمل مغاط في الإزار وتخييط فتحة الإزار الجانبية يعتبر مخيطةً؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

الله اليكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين صاحب الفضيلة هذا السائل يقول رأينا في حج هذا العام ظاهرة لا نعلم حكم الشرع فيها - [00:00:01](#) وهي ان بعض المحرمين جعل لازاره مغاطا وخييط عليه ثم خييط فتحة الازرار او الازار الجانبية فهل هذا يعد مخيطة ام لا هذا يشبه المخييط وهو احتيال احتيال على المخييط - [00:00:19](#) مش الداعي لهذا الشيء الایجار يلف على اسفل البدن من السوء من السرة وما الى الكعبين من السرة الى الكعبين ثم يثبت باني شد عليه حزام من فوقه او ينفذ بعضه في بعض ويثبت - [00:00:36](#) بدون انه يعمل له مغاط او مثل السلوان يصير ازار بدل ما يقود اه بدل ما يكون اه احرام يكون مثل الاجر العادية المخيطة مثل او السراويل تعمل ازرار او هذا هو معنى المخييط - [00:01:06](#) سواء بسواء مو بالخياطة الخاصة بالخياطة بالابر الخياطة كل ما كان بمعناها فانه يأخذ حكما فلا يجوز هذا العمل وان نسب الى بعض المشايخ والفتوى بذلك هذا غلط وهذا عرض على هيئة كبار العلماء - [00:01:34](#) هذا عرض على هيئة كبار العلماء وصدر فيه قرار بالمنع لان بعض الشركات حاولت تمشي مصنع لهذا الشيء وجاءت بالنماذج منه لهيئة كبار العلماء فافضلوا القرار بتحريمه ومنعه - [00:01:59](#)